

التعليق على المنتقى للإمام المجد [36] | كتاب اللباس: باب الرخصة في اللباس الجميل واستحباب التواضع ..

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين نسأله سبحانه وتعالى علما نافعا وعملا صالحا وان يفتح لنا فواته الخير بمنه وكرمه وان يرزقنا الاخلاص والصواب والسداد في اقواله - [00:00:00](#)

وافعالنا وفيما نأتي ونذر منه وكرمه امين في هذا اليوم يوم الاربعاء الخامس في شهر ربيع اخر عام ثلاثة واربعين واربع مئة والفي
الدرس في كتاب المنتقى بالاحكام الامام المجد - [00:00:34](#)
وبركاته ابن تيمية رحمه الله عبد السلام ابن عبد الله ابن تيمية الحراني رحمة الله علينا وعليه ولا زال الكلام في كتاب اللباس ومضى
اخبار في هذا ما تقدم في كلام المصنف رحمه الله - [00:01:00](#)

بقي من الاخبار عندنا في هذا اليوم ننهي منها باذن الله سبحانه وتعالى قال رحمه الله تعالى باب الرخصة في اللباس الجميل
واستحباب التواضع فيه وكراهة الشورى والاشبال وهذا جرى على قول الجمهور - [00:01:22](#)
والمذهب على الرواية المشهورة في كراهة الاشبال كذلك الشهرة عند جماهير العلماء ويأتي لشرع ان شاء الله قال رحمه الله عن ابن
مسعود وهو عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه - [00:01:54](#)

سنة اثنتين وثلاثين للهجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. فقال رجل ان
الرجل احب ان يكون ثوبه - [00:02:15](#)
حسنا ونعله حسنة ان الله جميل يحب الجمال. الكبر بطر الحق وغمص الناس روى احمد ومسلم وكذلك الترمذي واللفظ الذي ساق
رحمه الله في قوله وغمص الناس هذا لفظ احمد والترمذي. والا فلفظ مسلم - [00:02:30](#)

وكذلك لفظ لاحمد آا اخر وغمط الناس. والمعنى واحد وهذا الحديث ورد في معناه اخبار عنه عليه الصلاة والسلام منها ما رواه ابو
داوود ايضا باسناد صحيح من حديث ابي هريرة - [00:02:53](#)
ان رجلا جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام وقال يا رسول الله اني ما احب ان يفوقني احد يعني في لبسه في ثوبه ونعله وقد
اتاني الله سبحانه وتعالى من الجمال ما ترى فما احب ان يفوقني احد - [00:03:11](#)

ذلك من الكبر؟ قال لا الكبر بطر الحق والحق. الحق وغمط الناس وهذا الخبر اه فيه دلالة لما بوب له المصنف رحمه الله في استحباب
تواضع واستحباب اللباس الجميل وانه مطلوب لانه قال باب الرخصة في اللباس الجميل. وانه مطلوب - [00:03:35](#)
بل ان تجمل في اللباس من الامر الحسن وخصوصا في الاجتماعات وخصوصا الشرعية منها والا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال
ذرة من كبر مثقال ذرة من كبر وهذا الحديث عند اهل العلم - [00:04:06](#)

له التفاسير كلها تتفق مع الاخبار الصحيحة فان حمل على عدم دخول الجنة اصلا المعنى انه يتكبر على الله سبحانه وتعالى وهذا كفر
او يتكبر على الرسول عليه الصلاة والسلام كما - [00:04:30](#)
كبر كفار قريش وكما تكبر المخالفون للرسول لرسولهم فكانوا بذلك كفارا والنوع الاخر من الكبر وهذا هو الان مراد في مثل هذا ان الكبر
يكون كبرا على الخلق. تكبر على الخلق - [00:04:50](#)

وذلك بترفعه ودفعه للحق واحتقاره للناس وعلى هذا قال اهل العلم ما معنى ما المراد بقوله عليه الصلاة والسلام لا يدخل الجنة فقيل
لا يدخل الجنة مع اول من يدخل - [00:05:14](#)

من الداخلين الى الجنة فيكون دخوله بعد ذلك وحصل النفي وحصل مقدار او حقيقة اه عدم الدخول في اول الامر ثم يدخلها بعد
ذلك لانه مسلم فمآله الى الجنة وقيل - [00:05:31](#)

انه لا يدخل الجنة من ثقال مثقال ذرة من كبر لان الجنة هي دار الطيبين والمطهرين لا يمكن ان يدخلها وفي قلبه كبر فلا بد ان يكون
قلبه خالصا من الكبر - [00:05:50](#)

خالصا من الكبر وعلى هذا يكون المعنى بجوال الكبر من قلبه اذا مات على ذلك اما ان يعذب ويظهر بالنار اذا شاء الله سبحانه وتعالى
ذلك يخلص من هذا الذنب فيكون مطهرا منه - [00:06:10](#)

يدخل الجنة او بعفو الله سبحانه وتعالى. او بعفوه سبحانه وتعالى يدخل الجنة وهذا كله متفق مع اخبار الصحيحة الدالة على هذا
المعنى وان هذه المعصية والكبيرة لا يكفر بها ولا يخلد في النار فيها. بل امره الى الله سبحانه وتعالى ان شاء عذبه ان شاء عفا عنه
سبحانه وتعالى. فقال - [00:06:36](#)

رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة انه اجتبرت على مثل هذا محبته محبته فقال قال عليه الصلاة قرروا لهذا ان
الله جميل يحب الجمال الملبس - [00:07:09](#)

وفي هيبته وما يكون امرا داعيا الى يسر الحق فلا يكون شعث الثياب. شعث الشعر ولهذا انكر النبي عليه الصلاة والسلام على بعض
على بعض من ورد جاء اليه في هذا - [00:07:35](#)

وقال اليس عندك ماء؟ قال نعم يا رسول الله. قد قال قد اتاني من المال الابن والبقر والغنم. قال فليرى اثر نعمته عليك وفي هذا
اخبار كثيرة لعل يأتيها ان شاء الله - [00:07:58](#)

ان الله جميل يحب الجمال. ان الله جميل سبحانه وتعالى في ذاته في صفاته في افعاله في الامور كلها سبحانه وتعالى يحب الجمال
الكبر بين النبي حد الكبر لا يتعلق بجمال الثياب فقد يكون من اشد الناس تواضعا - [00:08:20](#)

ومن احسنهم مظهرا في ملبسه وهيبته وقد يكون متكبرا وهو رث الهيئة لان هذا يتعلق بالقلب والتقوى في القلب وضدها في القلب
الكبر بطر الحق اي دفعه وجحده وغمص الناس او غمط الناس - [00:08:41](#)

كما في رواية اخرى عند موسم اي احتقارهم وفيه بيان تسمية الله سبحانه وتعالى بهذا الاسم ان الله جميل ان من اسمائه الجميل
وهذا على قول جمهوري اهل الحديث رحمة الله عليهم - [00:09:07](#)

جمهور السلف في هذه الاسماء التي ثبتت خلافا لمن قال في هذا وقال انه لا يثبت في هذا الا ما كان حديثا متواترا لا يثبت بهذا
حديث في باب الاسماء والصفات - [00:09:27](#)

كل هذا مبني على اصل لا يصح وهو ان هذا الباب ما يتعلق باسمائه وصفاته وباب التوحيد وما اشبه ذلك من ما جاء في هذا المعنى لا
يكون الا في حديث متواتر وهذا - [00:09:44](#)

بين اهل العلم بالادلة الواضحة بل القاطعة بطلان هذا الاصل قال رحمه الله وعن سهل ابن معاذ الجهني عن ابيه وهو معاذ ابن انس
الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك - [00:09:58](#)

ان يلبس صالح الثياب وهو يقدر عليه تواضعا تواضعا لله عز وجل دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق حتى يخيره في حلل
الايمان اياته شاء رواه احمد والترمذي وهذا الحديث رواه احمد الترمذي بطريق عبد الرحيم بن ميمون المدني - [00:10:18](#)

عن سهل ابن معاذ ابن انس الجهني عن اسف سهل معاذ بن انس الجهني وهذا حيوقع في خلاف منهم من ضعفه عبد الرحيم لا بأس
به سأل معاذ الذي اشار الحافظ التقريب الى انه لا بأس به او قال صدوق يعني في هذه المرتبة - [00:10:49](#)

والذي يتبين بالنظر في ترجمة التهذيب انه دون ذلك رحمه الله ولهذا ضعفه بعضهم لهذه العلة آ قال عن ابيه معاذ ابن سليمان
صحابي رضي الله عنه وابنه سهل قال من ترك ان يلبس - [00:11:12](#)

هذا الحديث فيه اشارة الى التواضع في لبس الثياب من ترك ان يلبس صالح الثياب و اشار بقوله ترك والتترك فيه قوة في الاعراض وعدم الالتفات لا شك ان ترك الشيء - [00:11:43](#)

وكلمة هذا شيء متروك يعني مطرح فكأنه مطرح هذا الشيء واعرض عنه من ترك ان يلبس ان يلبس ايلوس لان ان وما دخلت عليه في تأويل مصدر المصدر مفعول اه به اصله - [00:12:09](#)

من ترك لبس صالح الثياب من يلبس صالح الثياب وفي قول الصالح ثيابنا الثياب الحسنة في قول الصالح ثيابي شعرة الى ان ما حسنها الا انها صالحة ولا يحصل فيها منافاة - [00:12:30](#)

مع جمالها وحسنها بوصفها بالصلاح واشهار وصف الصلاح ان تكون موافقة مما جاء به الشرع فتخلو من المحرم في ذاتها وفي صفتها في ناس ثوب ما يكون مثلا في حق الرجال من الحرير - [00:12:47](#)

كذلك اه ما يكون على وجه محرم مثلا سيكون الثوب شاترا ولا يكون مشبلا كما يأتي الاشارة اليه ان شاء الله وهو يقدر وهو يحاء. قوله وهو يقدر هذه الجملة - [00:13:07](#)

الحال الو الحال انه يقدر تواضعا هذي ذكر بعضهم اعربها ايضا حال تواضعا حال اخرى وعلى هذا هو مصدر تواضع يتواضع تواضعا والمصدر هل يقع حال في خلاف - [00:13:28](#)

ومصدر منكر بكثرة حال ان يقع بغتة زيد طلع اه كما يقولون مالك رحمه الله منهم من يقول ان المصدر لا يكون حالا لان المصدر من الاسماء الجامدة الاسم الخالص - [00:13:52](#)

الاشتقاق وذلك انه اصل مشتقات لا انه مشتق والحال مشتاق الحال وصف فضلة منتصب مفهم في حالك فردا اذهب لكن مالك رحمه الله اشار الى انه مصدر مركب بكثرة يقع - [00:14:14](#)

يعني شار انه يقع بكثرة رحمه الله ومنهم من اعربها على انها مفعول لاجله لاجله يعني وهو يقدر عليه تواضعا لاجل التواضع وقد يكون ايضا هذا امس من جهة انه يتعلق بالقلب لان مفعول اجله يتعلق بالقلب - [00:14:34](#)

النية وعلى اي الوجهين فهو يكونوا ترك اللباس تواضعا لم يتركه عجزا وهو لا يقدر عليه فهذا لا يدخل في هذا الوصف قال دعاه الله على رؤوس الخلق حتى يخيره في حلل الايمان - [00:14:56](#)

ايتهن شاء رواه احمد الترمذي لا وتقدم الاشارة الى من الضعف لكن هذا الحديث داخل في الاصل الذي اصله جمهور العلماء في رواية الاحاديث الضعيفة هذه آآ التي وردت في مثل هذه المسائل لكن قد يقع اشكال من جهة ان فيه خبر عن امر من امور الغيب - [00:15:22](#)

الامر محتمل الله اعلم. الامر في في امر من امور الغيب فيحتاج الى شيء يجزم به في هذا قال رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله من لبس ثوب شهرة - [00:15:51](#)

في الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة رواه احمد وابو داود وابن ماجه وهذا الحديث رواه احمد وابن طريق شريك عن عثمان ابن ابي زرعة عن المهاجر الشامي عن ابن عمر رضي الله عنهما وشريك ضعيف - [00:16:09](#)

لكن شريك توبع فجاء عند ابي داود ابن ماجه طريق ابي عوان الوظاح ابن عبد الله الي يشكر متابع له وبقي هذا المهاجر بن عمرو الشامي ايضا منهم من حسن الخبر - [00:16:33](#)

ومنهم من ضعفه وحكم عليه ابو حاتم رحمه الله بانه موقوف لانه موقوف وقال انه هو المحفوظ وجاء من طرق اخرى ما يدل على انه موقوف على عبد الله ابن عمر - [00:16:55](#)

فهذا يؤيد ما تقدم من كلام ابي حاتم رحمه الله رجح ابو حاتم كما تقدم الوقف منهم من قواه في رواية عن ابي ذر عند ابن ماجه وفيها ضعف هذا المعنى يدل علي من حيث الجملة - [00:17:13](#)

صحيح عند اهل العلم لان توبة الشهرة يشمل الشهرة في المرتفع وفي المنخفض وهو ينافي الحال المطلوبة للمسلم في لباسه. من لبس ثوب شهرة في الدنيا البسه الله ثوب مذلة يوم القيامة - [00:17:34](#)

معاملة له بناقيل قصده والشهرة قد تكون في الرفيع الرومي كما قالت سفيان الثوري كانوا يكرهون الشهرتين من الثياب ثياب مرتفعة يعني في ثمنها وفي صفتها والثياب المنخفضة المنخفضة فلها يكره - [00:17:55](#)

الشورى وذكر العلماء احكام تتعلق في هذا الباب وان الانسان عليه ان يراعي لباس اهل البلد ما دام الامر لا يخرج الى امر محرم ويلبس لباس اهل بلد وقد كان السلف رحمة الله عليهم يلبسون ذلك الصحابة رضي الله عنهم لما فتحوا البلاد - [00:18:16](#)

خالطوهم لبسوا لباسهم رضي الله عنه كما اشار ذلك العلماء رحمة الله عليهم فلبسوا لباسهم الذي يلبسونه كل ذلك لاجل عدم الشهرة اللي لباس. وان كان هذا اللباس اصله حلال - [00:18:36](#)

حالا لهذا الانسان ينبغي ان يصرف ان ينصرف عن مثل هذا في الاشارة اليه بالاصابع هذا قد يحيي فتنة وقد يحدث شر كذلك المنخفض الثياب يلبس ثيابا رثة ونحو ذلك - [00:18:53](#)

ومن هذا الباب وهنا مسألة يتعلق الثياب في هذين الحديثين حديث اه معاذ بن انس وحديث ابن عمر رضي الله عنهم جميعا وهو ان المعول عليه في هذا على النية - [00:19:12](#)

والقصد والانسان قد يلبس الثياب المرتفعة بنية سالحة بنية مثلا ان يظهر النعمة نعمة الله سبحانه وتعالى يتحدث بها كما يتحدث بها قومه يتحدث بها فعلا اما بنعمة ربك فحدث - [00:19:44](#)

تحدث بها اه يعني باقوالي وكذلك ايضا بافعاله والنبى عليه الصلاة والسلام قال في حديث عبدالله بن عمرو ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده حديث صحيح رواه الترمذي - [00:20:03](#)

كذلك روى احمد من حديث ابي هريرة حديث صحيح ومن حديث عمران بن حصين ايضا ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده عند احمد ايضا واسناده صحيح وعند احمد والنسائي من رواية ابي الاحوص عن ابيه وعوف مالك الجشمي انه جاء الى النبي عليه الصلاة والسلام وعليه ثياب - [00:20:21](#)

فقال الرسول عليه الصلاة والسلام مال قال نعم قد اتاني الله من الابل والغنم والبقر والشاة او كما قال رضي الله عنه. فقال عليه الصلاة والسلام اذا اتاك الله مالا فليبر اثر نعمته عليك - [00:20:43](#)

اثر نعمته عليك وذلك ان مثل الثياب التي تكون على قد تلفت النظر ولهذا ينبغي ان يظهر هذه النعمة في هذا. لكن يقول العلماء قد يحتاج الانسان ان يكسر نفسه - [00:20:59](#)

وان الا يجعلها تتعود على مثل هذه الرفاهية ويلبس الثياب التي لا تكون رثة لكن لا تكون عالية ولا رفيعة من باب كسر النفس. وهضم النفس ايضا ومواساة اخوانه يلبس معهم فلا يقع في نفوسهم شيء حين يلبس الثياب. المرتفعة وهم دون ذلك. وقد يلبس الثياب مرتفعة بينهم لاجل ان يسأل - [00:21:17](#)

يسأل الزكاة يسأل الصدقة مثلا او آآ يعني يدعوه ذلك الى ان ينفق يكون بنية سالحة. والانسان قد يلبس الثياب بهذه النية مثلا. وقد يترك الثياب مرتفعة يأثم على ذلك وقد يؤجر. اذا كان تركها بخلا - [00:21:42](#)

بها وقد يلبس الثياب التي هي دون لكن لا تكون رثة ما دام قادر على الثياب الحسنة لاجل من باب كسر النفس وهضم النفس في الشيء الواحد والفعل الواحد كما يقول شيخ الاسلام رحمه الله - [00:22:03](#)

قد يكون حكمه مشروعا او ممنوعا بالنية ويقول انسان قد مثلا يسافر مثلا للحج او نحو ذلك فلا يركبوا اه مركوب او في الطريق بخلا بذلك ولا يأخذ مركوبا بخلا بذلك - [00:22:25](#)

وقد لا يركبه لغرض اخر لا بخلا بذلك مثلا مع اخوانه يواسي اخوانه ونحو ذلك او يجعله لغيره مثلا او ما اشبه ذلك فلها يكون بالفعل واحد مأجورا وقد يكون مأجورا. والاعمال بالنيات - [00:22:43](#)

والامر ما دام انه في دائرة مباح والمباح بما يتوسل اليه وبما يقصد اليه والوسائل لها احكام المقاصد قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:06](#)

من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وقال ابو بكر ان احد شقيه يسترخي الا ان اتعاهد ذلك فقال انك لست ممن يفعل ذلك

خيلاء. رواه الجماعة الا ان مسلم وابن ماجه والترمذي - [00:23:35](#)

لم يذكر قصة ابي بكر رضي الله عنه يعني قصة قول ان احد يسترخي وهو عندهم مختصر بلا هذه القصة هذا الحديث آدال على منع جر الثوب خيلاء. وهذا محل اتفاق من اهل العلم ان انه يحرم جره خيلاء - [00:23:58](#)

ومن لم ينظر الله اليه يوم القيامة. لم ينظر له اما اذا كان على غير عن غير خيلاء فالجمهور قالوا انه لا بأس جملة من اهل العلم الى انه يحرم - [00:24:30](#)

باطلاق الادلة في هذا وان الادلة جاءت في منع الثوب ولم تقيد بخيلاء العقاب فيها غير عقاب في اكثر الاخبار الذي جاع في حكم جر الخيلاء وجاء في بعضها سابق الم ينظر الله اليه - [00:24:45](#)

اتفاق في هذا وقالوا ان هذا يحمل المطلق على المقيد. ومن خالفه رواه احمد رحمه الله في تحريم جر الايجار مطلقا ولو لم يكن لخيلاء وهو قول جمع من اهل العلم رحمة الله - [00:25:08](#)

عليهم من المالكية والحنابلة هو ايضا قول ابن حزم رحمه الله وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وان كان شيخ الاسلام رحمه الله عنه قول اخر مشهور انه يرى كراهة ذلك لكن اظهر والله اعلم ان القول المتأخر هو القول بالتحريم وذلك ان القول - [00:25:27](#)

للكراهة المنقوعة شيخ الاسلام رحمه الله ان ذكره ابن مفلح رحمه الله في الفروع ذكره عن شيخ الاسلام وقال انه لم يقل بالتحريم وسكت عن يعني يعني سكت عن التحريم والكراهة يعني في ان ذكرت التحريم في الخيلاء وسكت عنه اذا كان به خيلاء -

[00:25:55](#)

لم يقل بالتحريم ولا بالكراهة. يعني ولم يعين شئ بذلك يعني انه لا يرى التحريم. هذه عبارته. والذي يظهر والله اعلم ان المفلح رحمه الله اخذ كلام هذا من شرحه للعمدة - [00:26:16](#)

شارع العمدة اشار الى هذا عند ذكر السدل في الصلاة وذكر انه هو المشهور في المذهب في هذا وقرره وفي الفتاوى كلامه محتمل في بعض المواضع ما يدل على انه يرى التحريم ببعضها قال - [00:26:33](#)

يحرم جره اشباله مع نية الخيلاء لكن صرح بالتحريم مطلقا في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم قال انه يحرم الاسبال مطلقا ما صرح به ولعبارة واضحة وكتاب مختصر متأخر عن كتاب الفه قديما رحمه الله - [00:26:50](#)

هذا ايضا هو ظاهر ما ذكره ايضا في الاختيارات. قال انه شيخ الاسلام يقول ليس له يعني جر الازار والثوب ليس له ذلك وظهر هذه العبارة في قوة المنع بقوة - [00:27:17](#)

فهي اتقن من كلام واقوى من كلام صاحب الفروع لانها موافقة لما جاء عنه في بعض المواضع في نشير الى هذه الفتاوى وصريح ما جاء في اه اقتطاع الصراط المستقيم - [00:27:30](#)

وهذا القول ايضا مال اليه قول بالعربي الحافظ من حجر ايضا صرح به ثم تردد كلامه في هذا و اشار الى تنظيم البخاري والبخاري رحمه الله بوب على الاسبال خيلاء وبوب على الاسبال من غير خيلاء - [00:27:46](#)

وبوبه على باب من جر دون كعبين فهو في النار. كل هذا بوب عليه فلا يؤخذ من هذا الا انه يعني في حال الخيلاء هذا واضح وبوب على ان جر الازار يعني مطلقا يحرم كما هو ظاهر الحديث وغيره هو الاتي ان شاء الله - [00:28:05](#)

قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة نفي النظر هنا نفي النظر اي نظر رحمة مثل نفي التكليم ايضا لا يكلمه وهذه الادلة الصريحة في انه سبحانه في ثبوت - [00:28:28](#)

هذه الصفة له سبحانه وتعالى وثبوت صفات الكلام ايضا كما ان الكلام ثابت له كذلك في باب النظر و وقوله لا ينظر اليهم كما قال اهل العلم المفسرون غيره يعني - [00:28:51](#)

نظر رحمة وهذا ليس تأويلا هذا ليس تأويلا وان سمي تأويل فهو تأويل بمقتضى الادلة ثم هو على اصول الذين ينفون هذه الصفة. والذين يقولون العبارة يعني في انه يعني مفهومه - [00:29:07](#)

في مسألة النظر انه ما يحدث عند نظر عند النظر الذي يكون في حال الغضب وهو المقمت له وهو المعنى انه ما ينتج عن هذا النظر

وهو المقمت ان الله يمقتهم - 00:29:28

وبعض يطلق عبارات يا خشونة فيها امور لا تليق ان النظر هذا لا يكون الا بحدقة ونحو ذلك كل هذا كلام باطل ثم يثبتونه للمخلوقين وينفونه عنه سبحانه وتعالى والا فهم يقررون ذلك وفي كتب البلاغة ان الكناية لا تنافي الحقيقة - 00:29:46

جناية قد يكنى عن الشيء وتثبت حقيقته. وهذا مقرر في علم البلاغة والناس تخدمون هذا يقول واحد منهم وفي لغته وفي كلام

العرب لقيت فلانا فلم ينظر الي يعني لم يبالي بي ولم ينظر الي وهو يعني جلس مع فلان ونظر اليه لكن لم ينظر - 00:30:09

نظر يكون فيه مثلا عطف منه رحمة منه وهو بشر مثله يعني نفى انه نظر اليه وثابت لكنها كناية عن عدم مبالاتي به. فهذه الكناية لا

تنافي الحقيقة وهي حقيقة النظر انه نظر اليه. كذلك في هذه الاية كما هو ايضا - 00:30:34

في لغة العرب وكلام العرب دلالة الادلة الاخرى الصريحة في ثبوت ذلك الله سبحانه وتعالى ان نفيه نفى هذا الشيء ليس المعنى انه

نفى النظر عنه نفى الكلام عنه سبحانه وتعالى. بل - 00:30:57

هو على وجه يكون على وجه الرحمة لهم والكلام على وجهي الكلام الذي اكرامه والا من يكلم ربه ليس بينه وبينه ترجمان وقال ابو

بكر ان احدا شقي يسترخي الا نجعل ذلك منه - 00:31:13

الوصول ان الرسول عليه الصلاة والسلام مما قال ابو بكر ان احد يسترخي هذا فيه رد على من يقول انه دليل على ان جره بغير

خيلاء لا بأس لان ابا بكر لم يصنع ثوبه في الاصل - 00:31:35

نازل عن الكهف انما كان ثوبه فوق الكعب لكن هو يسترخي هو يشتغل ومع ذلك رضي الله عنه خشي ان يدخل في هذا كما قالت ام

سلمة رضي الله كيف تصنع النساء بذيوهن - 00:31:55

وقال انك لست ممن يفعل ذلك خيلاء يعني حال نزوله وهذا فيه دلالة على ان نزول الایجار طريقه سبب الى مثل هذا قول النبي عليه

الصلاة والسلام واياك واشبال زار فان اشبا نزار جريح جابر بن سليم اياك والاسبال فالاسبال من المخيلة وحديث صحيح رواه ابو

داوود - 00:32:17

وغيره رواه داود وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه جابر بن سليم. فقال انك لست ممن يفعل ذلك خيلاء رواه الجماعة الا ان مسلم

ابن ماجه والترمذي لم يذكر قصة - 00:32:41

ابي بكر في الحديث واضح على هذا كما تقدم وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام قال قال له ذلك والرسول عليه الصلاة والسلام في

اخبار كثيرة جاء عنه ما يدل على النهي عن الاسبال مطلقا هذا يأتي الاشارة اليه في حديث ابي هريرة ان شاء الله - 00:32:56

قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعماء من جر شيئا خيلاء لم ينظر

الله اليه يوم القيامة ابو داوود والنسائي ونواجه. وهذا الحديث - 00:33:21

رواية عند هؤلاء من عبد العزيز بن ابي رواد المدني عن سالم عن ابن عمر لا بأس به من حيث الجملة. وابنه عبد المجيد ايضا وهو

رواه الجماعة ابنه وهو اتقن منه عبد المجيد - 00:33:38

آآ لكن هذه الرواية منهم من اعلمها من هذا لان الحديث في الصحيحين من رواية سالم عن ابن عمر سالم عن ابن عمر كما في الرواية

التي قبلها حديث ابن عمر - 00:33:56

حديث ابن عمر الذي تقدم دلوقتي سالم عنه ورواه عن سالم موسى ابن عقبة موسى ابن عقبة ورواه عن سالم بن ابي حنظلة

ايه حنظلة بن ابي سفيان حنظلة بن سفيان عن سالم - 00:34:11

كلهم لم يذكروا هذا اللفظ الاسبال في الازير وانما ذكروا هذا الحديث الذي تقدم آآ الذي تقدم بهذا اللفظ عند البخاري البخاري وجاء

ايضا عن اخرين. والحديث جاء عن ابن عمر من طرق اخرى غير طريق سالم - 00:34:32

بالفاظ في النهي عن جره في حال خيلاء ولم يذكر ابن عمر قوله قول الاشبال في الازال والقميص والعمامة لم يذكر هذا وجاء في

حديث ابي هريرة في احد لكن في خصوص علي ابن عمر - 00:34:57

عن سالم الذين هم اه من اهل الحفظ والاتقان عنه لم يذكروا كما ذكر ابن ابي رواد هذا لا يؤوه لا يقال انه زيادة لان الزيادة التي يكون

على هذا الوجه مما يغلب على الظن - 00:35:15

انها وهم خاصة ان هذه الرواية ان هذه الرواية جاءت عند ابي داوود باسناد صحيح عن ابن عمر انه قال ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالايجار فهو في القميص - 00:35:33

فهو القميص وهذه من قول ابن عمر لو كان ابن عمر هذا محفوظا عنده لم يقل لم يقل باللاحق بالمعنى او بالقياس هذا يبين انه ليس عند ابن عمر شيء مرفوع عن النبي - 00:35:52

صلى الله عليه وسلم في هذه النما الحقة كما هو ظاهر رواية اللي تقدمت عند ابي داوود باسناد صحيح وكذلك في صحيح البخاري من حديث شعبة عن محارب ابن اثار عن ابن عمر - 00:36:12

انه قال من جر ازاره قال شعبة لمحارب ذكر القميص قائلا لم يذكر الا الازار او كما قال رحمه الله قال لم يذكر الا الازار. يعني ماذا هل ما ذكر ثوبا؟ ولا غيره - 00:36:29

يعني ما خصه قال ما خص ازارا يعني ما خص شيئا في هذا الباب بل كما تقدم ان هذه الملابس وهذه انواع بالثياب الحقت بها من جهة المعنى. وفي هذا دلالة على سعة فهم الصحابة وحسن نظر الصحابة في المعاني - 00:36:49

وانهم يدركون ذلك ولهذا قال جزم رضي الله عنه. ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في للايجار او في الثوب فهو حسب الرواية التي جاءت اه عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:37:21

الاشبال في الازال والقميص شيئا لم ينظر الله اليه يوم القيامة لكن كما تقدم الدليل واضح والمعنى واضح في هذا في هذه الملابس لانها لان قوله عليه الصلاة من جر ثوبه - 00:37:41

والثوب مظعف يشمل كل ما يلبسه والثوب اللغة كل ما يلبس من الثياب سواء كان قميص سواء كان ازار سواء كان شعراويين سواء كان نداء الثوب يشمل قال عليه او لكلكم ثوبان - 00:38:11

قال ثوبان ومعروف ان الثوبين يختلفان في الثوب يكون ايجار وثوب يكون قميص مثلا ثوبي يكون سراويل وثوب يكون رداء مثلا شمه ثوب فالثوب يشمل الجميع. فما قال رسول الله سلم - 00:38:30

في الثوب يشمل هذه كل وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا بطرا على انه مصدر او بطرا على انه حال - 00:38:46

باطلا يعني حال كونه بطرا او يقال مطر يبطر بطرا على انه مصدر واذا قيل بكسر الطاء هو فحال من فاعل جرا فاعل جرا من جر ازاره حالة كونه بطرا اي فرحا - 00:39:06

متكبرا مختالا قال لا ينظر الله الى من جر ازاره بطرا متفق عليه. ولاحمد والبخاري ما اسفل من الكعبين من الايجار في النار ما اسفل من الكعبين ما موصولة مبتدأ الذي - 00:39:29

اسفل اعربها كثير من من شرح صحيح هذا خبر كان المحذوفة ان قد تحذف كان يبقى الخبر وقيل ان اسفل يجوز رؤيتها بالرفع يكون خبر مبتدأ محذوف تقديره هو اسفل - 00:39:53

يكون ماء مبتدع وهو مبتدئ ثاني واشفى الخبر المبتدأ الثاني والمبتدأ الثاني وخبره خبر في محل رفع خبر المبتدأ الاول من الكعبين من الايجار اه هذا من الكعبين هذا من ابتداء الغاية - 00:40:17

يعني من هذا الموضوع من بيانية ثانية من بيانية يعني من الايجار في النار وهذا الخبر اطلاقه يشمل كل من آآ من لبس الثوب على نصفه كل من جر الثوب على هذه الصفة - 00:40:38

فانه يكون في النار. قيل في النار يعني الثوب. وعلى هذا يكون ما قابل الثوب وهذا الموضوع. والمعنى انه انه اهل ان يعذب بالنار. اهل ان يعذب بالنار ان لم يتم ذلك او يعفو عنه سبحانه وتعالى - 00:41:00

وهذا الخمر تدل به من قال انا اشبال محرم مطلقا لان الوعيد الوارد في هذا غير الوعيد الوارد في الخيلاء في اكثر الاخبار ولان الاخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام جاءت صريحة - 00:41:19

في ان الايجار منتهاه الى الكعبين في حديث ابي سعيد عند احمد وابي داود وحديث ابي هريرة عند احمد هجرة المؤمن الى انصاف ساقيه وكذلك في حديث حذيفة عند احمد والنسائي ولا حق للكعبين في - [00:41:37](#)

شهرها ولا حقا مصالح لانه لا حق للكعبين وما دام انه لا حق لهما هذا صريح في منعه ولو كان بغير خيلاء ايضا النبي عليه الصلاة والسلام كان يأمر ينهاى اصحابه عن الاسبال - [00:41:59](#)

ولو كان حلالا بغير خيلاء تبين ذلك عليه اذا قيل مثلا انه مكروه مكروه كما قال الجمهور وهناك بتفصيل فالنبي سكت عن مثل هذا والا لبين عليه الصلاة والسلام - [00:42:19](#)

النبي عليه السلام مع ابن عمر قال له ذلك وابن عمر ايضا قال ذلك صح عنه انه نهى غيره عن ذلك ايضا اذا لبس الايجار ولم يسألوها ولم ولو كان الامر يتعلق بالكبر لنظروا ذلك اما من حاله - [00:42:38](#)

او استفسروا لان الكبر امر في الغالب قلبي قد يظهر هناك امور ظاهرة تبين لكن النبي عليه الصلاة والسلام جاء في اخبار كثيرة منع المسبل مطلقا بلا تفصيل في هذا الباب - [00:42:59](#)

المغيرة عند الناس وغيره لا تسبل ان الله لا يحب المسبلين طريق شريف لكن الاخبار كثيرة منها صحيح والذي لا يثبت يكون من باب الحسن لغيره لشواهد الدالة على ثبوته - [00:43:16](#)

قال رحمه الله باب نهى المرأة ان تلبس ما يحكي بدنها او تشبهه او تشبه بالرجال. يعني ان تلبس او تشبه بالرجال عن اسامة بن زيد رضي الله عنه قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم سام زيد رضي الله عنهما ابو زيد بن حارثة قال كساني رسول الله وسلم - [00:43:42](#)

قبطية الى القبط كثيفة عيشة ميكة كانت مما اهداها له دحية الكلبي فكشوتها امرأتي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك لا تلبس القبطية؟ فقلت يا رسول الله كسوته امرأة فقال امرها ان تجعل تحتها - [00:44:08](#)

فاني اخاف ان تصف حجم عظامها رواه احمد. والحين رواه من طريق عبد الله محمد نطالب منهم من ضعفه عن محمد بن محمد اسامة بن زيد رضي الله عنه عن ابيه - [00:44:34](#)

عن ابيه محمد بن زيد هذا عبد الرحمن بن عقيل فيه كلام محمد بن زيد هذا وثقه بعضهم بن سعد بن حبان قبل يعني يكفي هذا لكن بما يبين جلالتة رحمه الله ان البخاري - [00:44:59](#)

ذكره في صحيحه وان لم يروي عنه في حديث رواه البخاري عن ابن عمر في قصة متصلة بسند البخاري رحمه الله وفيها ان ابن عمر كان في المسجد فرأى شابا - [00:45:21](#)

يجر ازاره او ثوبه قال من ذا؟ ليته عندي ليته عندي فقيل له الا تعرف هذا قيل محمد بن اسامة بن زيد اطرق ابن عمر رأسه رضي الله عنه قال لو رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبه - [00:45:35](#)

فهذا اشارة الى يعني اكرامه وابن عمر ان يكون قريب منه حتى يبين له هذا الحكم الذي قد يكون خفي عليه رحمه الله والحديث له شاهد عند ابي داود من طريق دحية بن خليفة الكلبي - [00:46:01](#)

معاوية وقيل انه لم يسمع منه والحديث فيه يعني منهم من اعله ينطلق موسى بن جبير الانصاري وفيه رحمه الله لكن الحديث بشاهده عن اسامة يعني حديث اسامة بشاهده عن يقوي احدهما الاخر وحديث اقوى رضي الله عنه - [00:46:22](#)

وفيه ان دحية رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام انه جاءه او نحو ذلك وصدعها صدعين يعني قطعها قطعتين فاعطى دحياً بن خليفة كان كان دحية مما وهذا قد يشهد من جهة ان دحية المذكور في هذا الحديث وهو المذكور في الحديث الاخر المذكور في الحديث الاخر - [00:46:49](#)

في هذا الحديث وهذا اشارة الى ان الحديث محفوظ لانه المذكور في ذكر دحية فيه وفيه انه عليه الصلاة والسلام اعطاه هذه القطعة وقطع قطعيتين وامره ان يلبس واحدة وان يعطي واحدة امرأتك - [00:47:22](#)

وقال امورها ان تجعل ثوبا تحته اني اخشى او قال حتى لا يصف حجمها يعني او لا يصفها لا يصف الثوب وان كان لا يشف يعني لا

يرى من تحتها الثوب البدن لكنه قد يصل - [00:47:37](#)

في هذا اشارة الى ما بوب عليه المصنف رحمه الله ان المرأة لا تلبس ماء يصف البدن الذي يشف البدن يعني هذا واضح انه يحرم.

يعني يرى تحته لون البدن مثلا - [00:47:58](#)

لكن اذا كان لا يرى اللون انما يصف البدن. وظاهر الاخبار انه لا يجوز ولهذا قال مرها ان تجعل تحتها غلالة فاني اخاف ان تصف حجم

عظامها وهذا من جهة - [00:48:18](#)

ايضا انه حين تصف حجم العظام آآ فانه يدعو الى شيه من اغراء النفوس والفتنة بمثل هذا فلماذا امر ان يكون الثوب ضعفي وهذا هو

الذي فعله نساء الصحابة رضي الله عنهم كن يتجلبن ويلبسن الثياب الظافية - [00:48:34](#)

تفسير الايات وبيان الايات حين نزلت آيات الحجاب فلا تعرف المرأة ولا يدري من هي حتى لا يعرف شخصها اذا رؤيت من بعيد لانه لا

يتميز شيه من بدنها وهذا - [00:48:58](#)

وهو الواجب في هذه الحال وفي دلالة على ان الثوب يكون ظافيا فلا يصف الحاج حجم العظام. وبهذا استدل كثير من اهل العلم

بمنع العباءة التي تكون على الكتف لانها تصف حجم الكتف - [00:49:13](#)

وايضا هذا داع الى الاغراء والفتنة في هذا وهو ان كان لا يشف ولا يظهر به مثلا لون لكن قد يكون اشد في باب الفتنة جاءت الاخبار

عنه عليه الصلاة والسلام - [00:49:32](#)

في هذا بعدم وصف حجم عظامها في حديث دحية عمران يجعله ثوبا تحته ولهذا قال ثوب تحته في حديث في حديث اه اسامة

غلالة هلال هي الثوب الذي يسمى الشعار - [00:49:51](#)

وكأنها يعني يعني من كونها تحيط بالبدن وربما لها اشتقاق مثلا يدل على هذا من احاطة البدن وتمنع بهذا وصف البدن لان هنالك

فاصل بين هذا الثوب وهذا الثوب فلا يصف حجم العظام الثوب الاعلى - [00:50:12](#)

قال رحمه الله عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام سلمة وهي تختمر فقال لية لا ليتين ميتا لا

ليتتين رواه احمد - [00:50:36](#)

وابو داوود وهذا الحديث من طريق وهب مولى ابي احمد عن ام سلمة وهو مجهول الحال لكن وهو ان لم يثبت لفظه لكن معناه

الثابت والنبي قد دخل عليها وهي تختمر. فقال لية يعني الويه لية - [00:50:59](#)

منصوب بفعل محذوف اذا لية لا ليتين والمعنى انه لا تجعلين هذا الخمار على رأسك اكثر من لية لانه في هذه الاحيان يكون

عصابة فيشبهه ملابس الرجال وعمامة الرجال والمرأة لا يجوز لها ان تتشبه - [00:51:22](#)

بالرجال والاخبار في هذا كثيرة عنه عليه الصلاة والسلام وليس يذكر المصنف رحمه الله حديث في هذا هذا هو المعنى اية لا ليتين

وهذا في حذر الشارع ورحمة الشارع بالرجال والنساء - [00:51:44](#)

الا يحصل فتنة ولا شر. والا تكون المرأة رجلة بمعنى لا يجوز نتشبه بالرجال والرجل لا تشبه بالنساء فهو من الجنسين حمي الامر يا

حاج في هذا الباب قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان - [00:52:03](#)

من اهل النار لم ارهما بعد نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات على رؤوسهن مثل اسنمة الاخت المائلة لا يرين الجنة ولا يجدن

ريحها ورجال معا سيات كادنان البقر يضربون بها الناس. وهذا الحديث رواه احمد - [00:52:26](#)

ومسلم وهذا لفظ احمد لان لفظ البخاري ذكر الصنف الاول ورجال قبل ذلك. ثم آآ ذكر النساء ذكر النساء ثم قال لا يرين الجنة ولا

يجدن ريحها وعند مسلم عن ابو هريرة رضي الله عنه يوشك ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:52:48](#)

قال ليبريوشك ان طالت بك مدة ان ترى اقواما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته معهم مثل سيات البقر او مثل اذنان البقر

وهذا الحديث قول الصنفان من اهل النار - [00:53:16](#)

هذا هو عيد شديد صنفان شفاء مبتدأ ومن اهل النار هذا الجار المجروم في محل رفع صفة او نعت دي صنفان ولهذا جاز الابتداء

بقول صنفان وان كان نكرة لانه نعت - [00:53:35](#)

وإذا أعيد تخصص وحصلت الفائدة فجلس الابتداء به. لم أرهما لم أرهما الجملة هذه وهذا الفعل جازم ومجزوم في محل رفع خبر.

في محل رفع خبر الصين فعلا بعد نساء - [00:53:52](#)

بدل من قول صنفان كما ان قوله لي ورجالا بعد ذلك بدل اخر نوعان اولهما النساء كاسيات هي كاشية وقتوني في كاشة. فيلا كاشية لبست الثياب عاريات لكنها عارية اما اكتشت بالثياب وعارية من شكرها - [00:54:11](#)

فلم تقم بشكر هذه النعمة حين اكتشت بها الثياب وقيل كاسيات يعني في الظاهر عليه لباس لكنها عارية لان هذا اللباس اما ان يكون يصف البدن يعني قال عاريات او يشف البدن - [00:54:38](#)

يعني يرى منه لونه او انه ايضا يكونوا غير ساتر غير ساتر وهذه اقوال لكن عند اهل العلم ان مثل هذه الاقوال التي اه تختلف لفظا لكنها لا تفترق معنى يجوز ان يقال بها كلها - [00:54:58](#)

لانه لا ينتفي. لا يتنافى ان يقال هذا وقد يقع هذا لصف من النساء وهذا يقع لصف من النساء. وهذا يقع لصف من النساء. والجميع كما قال عليه نساء كاسيات عاريات - [00:55:25](#)

هؤلاء تكون مثلا تلبس ثيابا ساترة لكنها المرتزقة بالبدن وتصف حجمها وقد تكون مثلا هذه الثياب وبعض البدن ظهر منها ما يكون به الفتنة. وقد يكون على حد من الاقوال التي ذكروها كما اشار اليهم. فلا منافاة ان يقال للجميع - [00:55:38](#)

مائلات مميلات مائلات قيل عن الحق مميلات لغيرهن وقيل مائلات في المشية ومميلات بغيرهن يملن من غيرهن بما يقع من الفتن وقيل مائلات على الحق غيرهن مائلات يمشطن المشطة الميлян - [00:56:04](#)

التي تكون على وجه من التبرج مميلات لغيرهن اللي اجل هذه المسألة وهذا مثل ما تقدم كما انه يصح تصح المعاني المتقدم في نساء السيئات عالية كذلك قد يقع هذا مثلا - [00:56:31](#)

ستكون هذه الاوصاف لبعضهن وهذه اوصاف لبعض الاوصاف اه مثلا في امرأة او اكثر والمعاني هذي ذاتها لا تتصادم فلا بأس من القول بها لان المعنى تشمل هذه الاقوال كلها. على رؤوسهن - [00:56:50](#)

ذكر نوعا اخر من آ المشطحة التي تكون محرمة على رؤوسهن امثال اسنمة البخت المائلة وهذا مثل ما تقدم ايضا اه في قول عليه لا ليتين لان هذا يبرز حجمها وزيادة على انه تشبه يبرز الحجم ويرم. البخت المائلة - [00:57:15](#)

ابن الخرسانية ضخمة آ يكون سنامها كبيرا ومع كبره كباره مع المشي يميل هذا السنام يميل لكثرة شحمه ولحمه يميل يمنة ويسرة كذلك هي يكون هذا السنام ظاهر وبارز كذلك هي - [00:57:39](#)

اه على رأس هذا الشعر تجمعه ظاهر وبارز وهي من جهة من جهة الحس. ومن جهة المعنى مائلة تميل عن الحق وتميل غيرها كما تقدم من مميلات مائلات مميلات لا يرين الجنة ولا يجدن ريحها - [00:58:01](#)

لا يرين الجنة وهذا مثل ما تقدم في حديث ابن مسعود لسبق لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر وان هذا قد يكون النفي على هذا الوجه - [00:58:20](#)

والا مع المسلمين الى الجنة. اما بان يطهر اذا شاء الله سبحانه وتعالى تعذيبه او ان يعفى عنه ومآله الى الجنة في هذه المعاصي. لا يرون الجنة ولا يجدن ريحها ورجال معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس - [00:58:40](#)

كذلك وهذا آ مما اخبر به عليه الصلاة والسلام ومن امور الغيب مثل ما تقدم في رواية اخرى يوشك ان طالت بك مدة كما قال عليه الصلاة والسلام او يعني ان ترى اقواما - [00:59:03](#)

بسخط الله ويروحون في لعنته. فاشارة تحذير من الظلم والتعدي قال معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس. وفي صحيح مسلم عن احد الصحابة هشام بن عن هشام بن عامر رضي الله عنه انه رأى قوما يقامون في الشمس لاجل دفع الجزية - [00:59:21](#)

قال رضي الله عنه سأل عن شأنهم فقال قيل انهم يعذبون في الجزية يعني تأخروا عنها وشيء من ذلك. فقال ان الله يعذب الذين يعذبون الناس قال احمد ومسلم يقدم الاشارة الى هذا وان لفظ مسلم - [00:59:46](#)

فيه ذكر الصوفيين ثم ذكر ليرين الجنة وليجدن ريحها. قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن الرجل

01:00:14 - يلبس لبس المرأة والمرأة تلبس لبس -

الرجل رواه احمد وابو داوود. وهذا حديث ناده صحيح وعند ابي داوود بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قالت لعن رسول الله الرجل من النساء - 01:00:25

ومثل ما تقدم ان المرأة لا يجوز لها ان تشبه بالرجال والرجل لا يجوز ان تشبه بالنساء لعن الرجل يلبس لبس المرأة والمرأة تلبس لبس الرجل اللباس الخاص والا قد تكون بعض الالبسة - 01:00:41

يعني نتفق مثلا لكن اللباس خاص بالانسان لا يجوز ان يجاوز ان يجاوزني خاص الرجال لا يجوزه للنساء كالأحذية ايضا يعني مما يكون خاص الرجال وخاص النساء ولهذا جاءت امور في فصل بين الجنسين في احاديث كثيرة وفي حديث ابي ابن عباس لعن الله المتشبهين -

01:00:53

من الرجال نساء ومتشبهات من نساء برجال رواه البخاري نكمله ان شاء الله في الدرس الاتي. آآ أسأله سبحانه وتعالى لي ولكم

التوفيق والسداد. والعلم انه نصاب مني وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا - 01:01:14

- 01:01:32